]2671[تعظيم الأمكنة التي لم يعظمها الشرع شر من تعظيم الأزمنة التي لم يخصصها الشرع

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية قال رحمه الله فان تعظيم مكان لم يعظمه الشرع شر من تعظيم زمان لم يعظمه وان تعظيم الاجسام بالعبادة عندها اقرب الى عبادة الاوثان من تعظيم الزمان - 00:00:00

نعم تعظيم الزمان وان كان فيه بدعة تخصيص زمان لصوم او لصلاة لم يخصصه الله شهر رجب ليلة النصف من شعبان هذا بدعة لكنها اخف من بدعة المكان لان المكان يتبرك به - 00:00:23

ربما يظن ان الميت انه ينفع ويضر في قبره وانه يقضي حوائج المحتاجين. السائلين فالفتنة في الامكنة اشد من الفتنة في الامكنة التي ليس لها خاصية العبادة وانما هي كسائر الامكنة. نعم - 00:00:40

حتى انه ينبغي تجنب الصلاة فيها. وان كان مصلي لا يقصد تعظيمها. نعم ينبغي تجنب الصلاة في هذه المزارات المزعومة لان هذا وسيلة الى لان هذا من عبادة الله فيها والله لم يشرع - 00:01:04

العبادة فيها هذا بدعة وايضا فيه وسيلة الى الشرك لان هذا المكان يعظم حتى انهم يأخذون من ترابه ويتمسحون به يتجهون اليه في صلاتهم ويتركون الكعبة كل هذا من الغلو - 00:01:22

والضلال المبين نسأل الله العافية نعم قال رحمه الله لئلا يكون ذلك اي الصلاة عندها او فيها ذريعة الى تخصيصها بالصلاة فيها كما ينهى عن الصلاة عند القبور المحققة نعم فينهى عن الصلاة - 00:01:46

فيها لان هذا وسيلة الى تعظيمها والغلو فيها ولان هذا لم يشرعه الله دين لم يشرعه الله فهو بدعة وهذا يكون كالصلاة عند القبور التي نص الرسول صلى الله عليه وسلم على النهي عنه - 00:02:03

وان كان المصلي يصلي لله ويزعم ان الصلاة في هذا المكان فيها فضل فهذا منهي عنه في في الاحاديث الصحيحة لان هذا وسيلة الى الشرك ولانه شرع دين لم يأذن به الله سبحانه وتعالى - 00:02:20

نعم بمعنى لو رؤي احد يصلي في عند حراء او غار ثور يمنع ينهى عنه هذا فيه شك انه يمنع يلحق بالمزارات يلحق بالمزارات المعنى واحد المعنى واحد. فيها واحد نعم - 00:02:39

قال وان لم كما ينهى عن الصلاة عند القبور المحققة وان لم يكن المصلي يقصد الصلاة لاجلها نعم وكما ينهى عن الصلاة عند القبور المحققة التي فيها فيها اولياء وصالحون او - 00:02:53

او من يدعى انه من الاولياء والصالحين لان هذا وسيلة الى الشرك ولهذا جاء النص الصريح في النهي عن الصلاة عند القبور والدعاء عند القبور والذبح عند القبور الطواف بالقبور - 00:03:09

لان هذه امكنة لم يشرع الله جل وعلا العبادة فيها اه كذلك بدعة زيادة على ذلك واشد ان هذا وسيلة الى الشرك وفيه تشبه بالمشركين الذين يعبدون هذه الاصنام او هذه الامكنة - 00:03:26

كما ينهى عن افراد الجمعة وسرار شعبان بالصوم وان كان الصائم لا يقصد التخصيص بذلك الصوم كما ينهى عن صوم الجمعة مفردا انما يصام تبعا غيره لان هذا يخشى منه الغلو في هذا اليوم - 00:03:48

وكذلك سرر شعبان وهي يوم تسعة وعشرين وثلاثين لان هذا من صوم يوم الشك ولان فيه زيادة على الصوم المشروع وهو شهر

رمظان قال صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمظان - 00:04:08
في صوم يوم او يومين. نعم قال فانما كان مقصودا بالتخصيص مع النهي عن ذلك ينهي عن تخصيصه ايضا بالفعل نعم ما كان مقصودا بالنهي عن التخصيص لاثبات فضل اللهو - 00:04:26
او مزية اللهو من غير ان دليل شرعي الفعل تخصيصه بالفعل من باب اولى وذلك بالصلاة فيه او الدعاء فيه وظن انه افضل من غيره من البقاع - 00:04:50